



محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

توجيه إجرائي بشأن الوصول إلى
المستندات والسرية
(رقم 1 لعام 2023)

سلطة إصدار التوجيهات الإجرائية

1. صدر هذا التوجيه الإجرائي استنادًا لنص المادة 37 فقرة 2 من اللوائح والقواعد الإجرائية للمحكمة والمادة 26 فقرة 2 من اللوائح والقواعد الإجرائية لمحكمة التنظيم.

الوصول إلى المستندات والسرية

2. يجوز لرئيس قلم المحكمة الرد على أي طلب لتقديم أسماء أطراف الدعوى يرفعه شخص بخلاف الأطراف، ما لم يتقدم أطراف الدعوى بطلب إلى المحكمة بخلاف ذلك في أي وقت حتى 14 يومًا بعد انتهاء مدة تقديم الدفاع.
3. حتى موعد بدء المحاكمة، تبقى المرافعات والمستندات الأخرى المرفوعة للمحكمة أو المتبادلة بين الأطراف سريةً، وتخضع للظروف الاستثنائية التي قد يتم فيها تقديم طلب إلى المحكمة. وتبقى المستندات المتعلقة بإجراءات الدعوى في محكمة التنظيم سريةً في كل الأوقات.
4. ستبقى المستندات المرفوعة للمحكمة سريةً خلال جلسة الاستماع بالمحاكمة. ووفقًا لسلطة المحكمة، من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب أطراف الدعوى أو أي شخص آخر، ستقدم المستندات لأي شخص بخلاف أطراف الدعوى عندما ترى ضرورة في ذلك لفهم المداولات أمام المحكمة. ستبقى المستندات المرفوعة لمحكمة التنظيم سريةً باستثناء القدر المذكور خلال جلسة الاستماع أو في القرار المنشور.
5. في أي وقت، سواء قبل بدء جلسة الاستماع بالمحاكمة أو بعد انتهاء المحاكمة، يجوز للمحكمة أو محكمة التنظيم عند طلب أحد الأطراف أو من تلقاء نفسها غلق ملف المحكمة المعني للمدة التي تقررها المحكمة أو المحكمة التنظيمية وشروطهما على النحو الذي تراه مناسبًا.
6. خلال 6 أشهر بعد نشر الحكم في أي دعوى مثلت أمام المحكمة أو محكمة التنظيم، يجوز للمحكمة أو محكمة التنظيم، عند طلب أي طرف أو أي شخص، إتاحة المستندات التي ترى المحكمة أو محكمة التنظيم أنه من المناسب تقديمها، وبما يخدم مصالح العدالة.



محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

7. من دون الإخلال بأحكام أي قانون أو توجيه إجرائي، يجوز لهيئة مركز قطر للمال ("QFCA") وهيئة تنظيم مركز قطر للمال ("QFCRA") التقدم بطلب للمحكمة أو محكمة التنظيم بتقديم ما يلي إلى هيئة مركز قطر للمال وهيئة تنظيم مركز قطر للمال لغرض أداء واجباتهما التنظيمية:

- i. تفاصيل إضافية في ما يتعلق بأطراف أي دعوى؛
- ii. ومعلومات عن الإطار الزمني للمداولات؛
- iii. ومستندات المرافعات المرفوعة للمحكمة/ محكمة التنظيم.

اللورد توماس، مقاطعة كومجد
رئيس محكمة قطر الدولية

السيد/ ويليام بلير
رئيس محكمة تنظيم مركز قطر للمال

1 يوليو 2023